

[411-065] ما حكم بيع وشراء الكتب التي تذكر ما جرى بين

الصحابة من الفتنة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سؤال قد تكرر كثيرا حيث انتشرت كتب في هذا الزمان فيها النيل من بعض الصحابة كمعاوية وعمرو بن العاص اصل ابى ذر رضي الله تعالى عنه والسؤال ما حكم المتأجرة في هذه الكتب وشرائها؟ وما موقفنا من بيعها في مكاتب المسلمين؟ هذه الكتب - 00:00:00

اما ان تكون من تأليف الفرق الضالة التي ت يريد الانتقام من المسلمين والطعن في الاسلام فلا يستغرب منهم هذه الكتب واما ان تكون من قوم من المسلمين ومن اهل السنة لكنهم جهال قرأوا هذه الكتب فتأثروا فيها - 00:00:20

على ضوئها تنقصا لبعض الصحابة تصديقا لما قاله هؤلاء الظلال فالحاصل ان هذا خطأ عظيم ولا يجوز بيع هذه الكتب ولا شراؤها ويجب منعها. يجب منعها منعا باتا. اذا اذا كانوا يحاربون المخدرات - 00:00:40

يحاربون المخدرات وهذا حق انها تحارب. فضرر هذه الكتب اشد من المخدرات. لأن المخدرات غارها على الاجسام اما هذى ضررها على الدين وعلى العقيدة فيجب ان تحارب وان تمنع اشد من منع المخدرات. وتعلمون ان الاسلام - 00:01:00

جاء بحفظ الظروريات الخمس اولها حفظ الدين وهذه تطعن في الدين في صميمه نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:01:20